



联合国  
粮食及  
农业组织

Food and Agriculture  
Organization of the  
United Nations

Organisation des Nations  
Unies pour l'alimentation  
et l'agriculture

Продовольственная и  
сельскохозяйственная организация  
Объединённых Наций

Organización de las  
Naciones Unidas para la  
Alimentación y la Agricultura

منظمة  
الأغذية والزراعة  
للأمم المتحدة

# المؤتمر

## الدورة التاسعة والثلاثون

روما، 6-13 يونيو/حزيران 2015

## تقرير الدورة السبعين للجنة مشكلات السلع (7-9 أكتوبر/تشرين الأول 2014)

### موجز

عقدت لجنة مشكلات السلع دورتها السبعين من 7 إلى 9 أكتوبر/تشرين الأول 2014 وهي تود أن تلفت عناية المجلس والمؤتمر إلى نتائج مداولاتها وإلى ما صدر عنها من توصيات حول النقاط التالية:

- (1) تقرير الاجتماع الوزاري حول الحوكمة وأسواق السلع الدولية
- (2) حالة الأسواق العالمية للسلع الزراعية
- (3) التطورات على مستوى السياسات
- (4) إصلاح لجنة مشكلات السلع والأجهزة الفرعية
- (5) الإجراءات الدولية في مجال السلع الزراعية

### المسائل التي تستدعي عناية المجلس

- تقرير الاجتماع الوزاري حول الحوكمة وأسواق السلع الدولية، الفقرتان 7 و8 والمرفق بـ
- التطورات الرئيسية في الأسواق والتوقعات القصيرة الأجل، الفقرتان 9 و11
- التوقعات الزراعية المتوسطة الأجل: الاتجاهات والقضايا المستجدة، الفقرتان 13 و14
- آخر المستجدات بشأن المفاوضات الزراعية لمنظمة التجارة العالمية، الفقرة 16
- المخزونات الغذائية وتقلب الأسعار، الفقرتان 17 و19



mm014a

يمكن الاطلاع على هذه الوثيقة باستخدام رمز الاستجابة السريعة (QR)؛ وهذه هي مبادرة من منظمة الأغذية والزراعة للتقليل إلى أدنى حد من أثرها البيئي وتشجيع اتصالات أكثر مراعاة للبيئة. ويمكن الاطلاع على وثائق أخرى على موقع المنظمة [www.fao.org](http://www.fao.org)

- الزيادات في الواردات والآلية الخاصة للوقاية، الفقرة 22
- استعراض الأجهزة الفرعية للجنة مشكلات السلع، 2-2-6 المجموعات السلعية الحكومية الدولية، الفقرة 30(أ) و(ب) و(ج)
- برنامج عمل منظمة الأغذية والزراعة في مجال التجارة والأسواق في الإطار الاستراتيجي المراجع، الفقرة 33(ب)
- تقرير مرحلي عن نظام المعلومات المتعلقة بالأسواق الزراعية، الفقرة 37

### المسائل التي تستدعي عناية المؤتمر

- تقرير الاجتماع الوزاري حول الحوكمة وأسواق السلع الدولية، الفقرتان 7 و8 والمرفق بـ
- التطورات الرئيسية في الأسواق والتوقعات القصيرة الأجل، الفقرة 11(أ) و(ب)
- آخر المستجدات بشأن المفاوضات الزراعية لمنظمة التجارة العالمية، الفقرة 15
- المخزونات الغذائية وتقلب الأسعار، الفقرة 18
- الزيادات في الواردات والآلية الخاصة للوقاية، الفقرة 21
- التعديلات المقترحة على اللائحة الداخلية للجنة مشكلات السلع، الفقرات 23 و24 و25 والمرفق جيم والفقرة 27
- استعراض الأجهزة الفرعية للجنة مشكلات السلع، 1-2-6 اللجنة الاستشارية الفرعية لتصريف الفوائض، الفقرة 29
- استعراض الأجهزة الفرعية للجنة مشكلات السلع، 2-2-6 المجموعات السلعية الحكومية الدولية، الفقرة 30(أ) و(ب) و(ج)
- الشراكة بين منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ومنظمة الأغذية والزراعة بشأن التوقعات المتوسطة الأجل، الفقرة 35
- تقرير مرحلي عن نظام المعلومات المتعلقة بالأسواق الزراعية، الفقرة 37(ب)

### الإجراءات المقترحة على المجلس والمؤتمر

إنّ المجلس والمؤتمر مدعوان إلى :

- المصادقة على تقرير الدورة السبعين للجنة مشكلات السلع

يمكن توجيه أي استفسارات عن مضمون هذه الوثيقة إلى :

السيد بوبكر بن بلحسن

أمين لجنة مشكلات السلع

البريد الإلكتروني : Boubaker.BenBelhassen@fao.org

## أولاً - مقدمة

1- عقدت لجنة مشكلات السلع (اللجنة) دورتها السبعين خلال الفترة من 7 إلى 9 أكتوبر/تشرين الأول 2014 في المقر الرئيسي لمنظمة الأغذية والزراعة (الفاو) في روما. وقد حضر الدورة 98 بلدا من أصل 110 أعضاء في اللجنة في فترة السنتين 2014-2015. وشاركت 14 من البلدان الأعضاء في المنظمة بما في ذلك 9 وزراء، والكرسي الرسولي، ومنظمة واحدة من المنظمات التابعة للأمم المتحدة، و4 منظمات متخصصة، و10 منظمات حكومية دولية، ومنظمة واحدة غير حكومية بصفة مراقب. ويمكن الاطلاع على قائمة بالبلدان والمنظمات الممثلة في الدورة (الوثيقة CCP 14/INF/2) على العنوان التالي: <http://www.fao.org/bodies/ccp/ccp70/ar/>

2- وبقي أعضاء المكتب المؤلف من كل من السيد Eric Robinson (كندا)، الرئيس؛ والسيد Matthew Worrell (أستراليا)؛ والسيدة Alejandra Guerra (شيلي)؛ وسعادة السيد Seyed Aminollah Taghavi Motlagh (جمهورية إيران الإسلامية)؛ والسيد Lupiño Lazaro, Jr. (الفلبين)؛ والسيد Luís Henrique Pessoa de Amorim Durão (البرتغال)؛ وسعادة السيدة Mary S. Mubi (زمبابوي) في منصبهم إلى حين انتخاب المكتب الجديد في نهاية الدورة.

3- وأُحييت اللجنة علما بأن الاتحاد الأوروبي يشارك في الدورة بموجب الفقرتين 8 و9 من المادة 2 من دستور المنظمة.

4- واعتمدت اللجنة جدول الأعمال والجدول الزمني للدورة. ويرد جدول الأعمال في المرفق ألف.

5- وحظيت الدورة السبعون بمساعدة لجنة صياغة مؤلفة من كل من الأرجنتين، تشاد، إستونيا، الاتحاد الأوروبي، هايتي، ليبيا، ماليزيا، المغرب، نيوزيلندا، باكستان (الرئيس)، قطر، الولايات المتحدة الأمريكية، زامبيا.

## ثانياً - بيان المدير العام

6- ألقى المدير العام، السيد جوزيه غرازيانو دا سيلفا، كلمة افتتاحية، شدد فيها على أهمية عمل اللجنة بالنسبة إلى الإطار الاستراتيجي المراجع للمنظمة وأعرب عن التزام المنظمة بالإعلاء من مكانة اللجنة وجعلها جهازا مختصا يُعتمد به في جميع القضايا المتعلقة بالسلع الزراعية وتجارها.

## ثالثاً - تقرير الاجتماع الوزاري حول الحوكمة وأسواق السلع الدولية

7- رحبت اللجنة بموجز رئيس الاجتماع الوزاري حول الحوكمة وأسواق السلع الدولية الذي قدمه معالي وزير الفلاحة في تونس ورئيس المؤتمر الإقليمي لأفريقيا، السيد الأسعد الأشعل. ويتضمن هذا التقرير نسخة عن الموجز في المرفق بـ.

8- وأكدت اللجنة على أهمية القضايا التي تناولها موجز الرئيس، لا سيما الدور البارز الذي تضطلع به لجنة مشكلات السلع، وحثت المنظمة على إيلائه الاعتبار الواجب.

## رابعاً - حالة الأسواق العالمية للسلع الزراعية

### 1- التطورات الرئيسية في الأسواق والتوقعات القصيرة الأجل

9- استعرضت اللجنة أهم التطورات في الأسواق والتوقعات القصيرة الأجل للسلع الغذائية الأساسية والمواد الخام والمنتجات البستانية والاستوائية (الوثيقة CCP 14/2)، بما في ذلك التطورات الأخيرة في مجال الإنتاج، والصادرات والواردات والأسعار.

10- وأكدت اللجنة على أهمية هذه التطورات بالنسبة إلى الأمن الغذائي العالمي، وأثنت على الدور الهام الذي تقوم به المنظمة في تقديم أحدث المعلومات عن الأسواق وتقييمها، بما في ذلك ما يخص القيمة المضافة وتعزيز الشفافية في الأسواق.

11- وإذ تقر اللجنة بأهمية البيانات الجيدة وإتاحتها في الوقت المناسب لإجراء استعراض وتقييم موثوقين للأسواق ولاتخاذ قرارات مستنيرة، فإن اللجنة:

- (1) أوصت الحكومات ببذل المزيد من الجهود في سبيل تحسين نوعية البيانات وإتاحتها في الوقت المناسب والتقدير المتعلق بالإنتاج، والاستخدام، والتجارة، والمخزونات، والأسعار، كسبيل لتعزيز الشفافية في الأسواق والمساعدة في اتخاذ إجراءات فعالة ومنسقة في الوقت المناسب؛
- (2) طلبت إلى الحكومات تحسين معدل الاستجابة ونوعية البيانات المتاحة عن طريق الاستبيانات المنتظمة الصادرة عن المنظمة؛
- (3) شجعت المنظمة على تعزيز دورها لبناء القدرات في هذا المجال، بالتعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين المعنيين، حسب الاقتضاء.

## 2- التوقعات الزراعية المتوسطة الأجل : الاتجاهات والقضايا المستجدة

12- استعرضت اللجنة الوثيقة المعنونة "التوقعات الزراعية المتوسطة الأجل: الاتجاهات والقضايا المستجدة" (الوثيقة CCP 14/3) وأجرت تقييماً لتوقعات السوق في الفترة 2014-2023 في ما يتعلق بإنتاج السلع الغذائية الرئيسية واستخدامها والإتجار بها وأسعارها.

13- وناقشت اللجنة الاتجاهات والقضايا المستجدة الرئيسية التي ستواجهها السلع الغذائية والزراعية على مدى السنوات العشر المقبلة، ودعت إلى رصد تلك التحديات عن كثب. ولفتت اللجنة الانتباه على وجه الخصوص إلى القضايا المتعلقة بتوسيم الأغذية والمواصفات الغذائية، وشجعت على توسيع نطاق ذلك ليشمل سلعا أساسية إضافية عند الإمكان.

14- وشددت اللجنة على أهمية توقعات أسواق السلع المتوسطة الأجل بوصفها أداة أساسية للنقاش والتخطيط المتعلقين بالسياسات، ورحبت بالتعاون القائم بين منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ومنظمة الأغذية والزراعة بشأن العمل الخاص بالتوقعات المتوسطة الأجل باعتباره مثالا للشراكات الناجحة.

## خامساً- التطورات على مستوى السياسات

### 1- آخر المستجدات بشأن المفاوضات الزراعية في منظمة التجارة العالمية

15- أخذت اللجنة علماً بآخر التطورات الخاصة بالمفاوضات الجارية في منظمة التجارة العالمية بشأن الزراعة استناداً إلى الوثيقة CCP 6/INF/14، وأكدت على أهمية التوصل إلى برنامج عمل لما بعد بالي كما هو متوقع في اتفاق بالي.

16- كما أخذت اللجنة علماً بما قدّمته الفاو من مساعدة فنية للمفاوضات بشأن الزراعة، أي توفير التحليلات عن المسائل الرئيسية المطروحة للتفاوض، وتنمية قدرات البلدان، وتيسير تنظيم منتديات لإجراء نقاشات مفتوحة بعيداً عن طاولة المفاوضات.

### 2- المخزونات الغذائية وتقلب الأسعار

17- استعرضت اللجنة المعلومات المتعلقة بالمخزونات الغذائية وتقلب الأسعار والتي ترد في الوثيقة CCP 4/14، ورحبت بما حظي به هذا الموضوع من اهتمام.

18- واتفق الأعضاء على أنه قد ثبت أن محاولات استخدام المخزونات الاحتياطية بهدف تثبيت الأسعار غير فعالة وباهظة التكلفة. ومع ذلك، فقد اتفقوا على أن احتياطات الطوارئ قد ساهمت بشكل كبير في تحقيق الأمن الغذائي.

19- وأقرت اللجنة بأنه على المنظمة مواصلة البحث في العلاقات بين المخزونات والأسعار في سياق التحليل الشامل لجميع العوامل التي تؤثر في تقلب الأسعار.

### 3- الزيادات في الواردات والآلية الخاصة للوقاية

20- أخذت اللجنة علماً بالتحليل الوارد في الوثيقة المعنونة "الزيادات في الواردات والآلية الخاصة للوقاية" (الوثيقة CCP 14/5)، وبأن نسبة حدوث الزيادات الحادة في الواردات قد انخفضت بصورة ملحوظة منذ أوائل الألفية الثانية، بما يعكس التغييرات في السياقات المرتبطة بالأسواق بحيث ترتفع الأسعار المنخفضة والمستقرة نسبياً وتصبح أكثر تقلباً.

21- وأحاطت اللجنة علماً في هذا الصدد بأهمية النظر في تداعيات تغيير الأسواق العالمية على عمليات بلورة الاتفاقات العالمية للتجارة، بما في ذلك الخطر على الإمدادات الغذائية والأثر على المستهلكين.

22- وأوصت اللجنة، على سبيل المتابعة، بما يلي:

- (1) الاستمرار في توفير المساعدة إلى البلدان النامية من أجل فهم تداعيات زيادة الواردات الغذائية في ظل الارتفاع العالمي لأسعار المواد الغذائية؛
- (2) ضرورة تيسير النقاش والتحليل بشأن الإجراءات السياسية المناسبة المتعلقة بالتجارة في وجه تزايد الواردات.

### سادساً - إصلاح لجنة مشكلات السلع والأجهزة الفرعية

#### 1- التعديلات المقترحة على اللائحة الداخلية للجنة مشكلات السلع

23- استعرضت اللجنة التعديلات المقترحة على اللائحة الداخلية والواردة في الملحق الأول بالوثيقة CCP 14/6، ووافقت على دخولها فوراً حيز التنفيذ وبعد إدخال تعديلين على المادة 1 المتعلقة بالموظفين المسؤولين كما هو محدد في الفقرتين 24 و25 أدناه.

24- ووافقت اللجنة على إضافة الجملة التالية على الفقرة 3 من المادة 1 من اللائحة الداخلية كما هو وارد في الملحق الأول بالوثيقة CCP 14/6: "يُضطلع كل عضو من أعضاء المكتب بمهامه بالتشاور الوثيق مع المجموعة الإقليمية التي يمثلها".

25- ووافقت اللجنة أيضاً على إدراج فقرة جديدة في المادة 1 المتعلقة بالموظفين المسؤولين كما هو وارد في الملحق الأول بالوثيقة CCP 14/6، كآتي: "يمكن للبلدان الأعضاء تقديم الترشيحات لمنصب رئيس اللجنة من خلال مجموعاتهم الإقليمية. وتُقدّم الترشيحات قبل 30 يوماً على الأقل من بداية دورة اللجنة التي ستُنظم خلالها الانتخابات".

26- وترد اللائحة الداخلية المنقحة التي اعتمدها اللجنة في المرفق جيم.

27- ووافقت اللجنة كذلك على أنه يتعين على المكتب القادم النظر في اسم لجنة مشكلات السلع وكذلك استعراض المادة 1-7 من اللائحة الداخلية المنقحة وتوضيحها، وعرض استنتاجاته على اللجنة في دورتها القادمة.

## 2- استعراض الأجهزة الفرعية للجنة مشكلات السلع

### 1-2-6 اللجنة الاستشارية الفرعية لتصريف الفوائض

28- نظرت اللجنة في نتائج الاستعراض الذي أجرته اللجنة الاستشارية الفرعية لتصريف الفوائض كما وردت في الوثيقة CCP 14/10/ Rev1، وأخذت علماً بالتوصيات ذات الصلة.

29- ووافقت اللجنة على تفويض مكتب لجنة مشكلات السلع، من خلال إنشاء مجموعة عمل مفتوحة العضوية، القيام بالعمل اللازم في ما يخص اللجنة الاستشارية، بما في ذلك النظر في إمكانية إلغائها، وعرض توصياته على اللجنة في دورتها الحادية والسبعين في عام 2016.

### 2-2-6 الجماعات الحكومية الدولية المختصة بالسلع

30- واستعرضت اللجنة التوصيات التي رفعتها الأمانة والواردة في الوثيقة CCP 14/INF/7 المعنونة "استعراض الجماعات الحكومية الدولية المختصة بالسلع"، ووافقت على ما يلي:

(أ) ينبغي للجماعة المختصة بالشاي أن تواصل عقد اجتماعات منتظمة لها؛

(ب) ينبغي للجماعة المختصة بالألياف الصلبة والجماعة المختصة بالجوت والتيل والألياف المماثلة أن تواصل عقد اجتماعات مشتركة بانتظام؛

(ج) ينبغي للجماعات السلعية المتبقية (أي تلك المختصة بالحبوب؛ والأرز؛ والبذور الزيتية والزيوت والدهون؛ واللحوم ومنتجات الألبان؛ والموز والفاكهة الاستوائية؛ والحمضيات) أن تجتمع فقط "عند الحاجة"؛

(د) حيثما كان ذلك ممكناً، ينبغي الدمج بين الجماعات السلعية لتحقيق وفورات نتيجة زيادة الكفاءة.

31- وفي ما يتعلق بالتوصية الواردة في الفقرة 30(ج) أعلاه، فإن اللجنة قد أوكلت إلى المكتب مسؤولية اتخاذ قرار بشأن ضرورة عقد اجتماعات للجماعات السلعية وموعد تلك الاجتماعات.

### 3- اللجنة الدولية للأرز

32- إن اللجنة :

- (أ) لاحظت أن اللجنة الدولية للأرز علّقت جميع أنشطتها وعملياتها في يونيو/حزيران 2013؛
- (ب) وافقت على إدراج بند دائم عن الأرز على جدول أعمال الدورات العادية للجنة مشكلات السلع، عند الاقتضاء.

### سابعاً- الإجراءات الدولية في مجال السلع الزراعية

#### 1- برنامج عمل منظمة الأغذية والزراعة في مجال التجارة والأسواق

#### في الإطار الاستراتيجي المراجع

33- إن اللجنة :

- (أ) وافقت على الاتجاهات والمسائل الناشئة التي حددت كجزء من السياق العالمي للتنمية؛
- (ب) أقرت أولويات العمل الرئيسية في مجال التجارة والأسواق التي ينبغي مراعاتها لدى استعراض خطط وبرامج العمل للفترة 2014 - 2017 وتنفيذها من أجل تحقيق الأهداف الاستراتيجية للمنظمة مع مراعاة الخصائص الوطنية والإقليمية.



## 2- برنامج العمل المتعدد السنوات للجنة مشكلات السلع

34- اعتمدت اللجنة التقرير المرحلي عن تنفيذ برنامج العمل المتعدد السنوات للفترة 2012-2016 الذي تمت الموافقة عليه (الوثيقة CCP 14/8)، وأوصت بالنظر في إجراء تحسينات لدى وضع برنامج العمل المتعدد السنوات للفترة 2016-2019.

## 3- الشراكة بين منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ومنظمة الأغذية

### والزراعة بشأن التوقعات المتوسطة الأجل

35- إن اللجنة:

(أ) استعرضت حالة التعاون بين الفاو ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بشأن عمل التوقعات المتوسطة الأجل كما وردت في الوثيقة CCP 14/9، ورحبت بهذه الشراكة الناجحة وأيدتها؛

(ب) أقرت بأهمية مواصلة التعاون بين الفاو ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وبالخاصة إلى هذا التعاون في ما يتعلق بالتوقعات المتوسطة الأجل الخاصة بالسلع الزراعية، وشجعت استمرار تعزيز هذه الشراكة لخدمة أعضاء الفاو بصورة أفضل، بما في ذلك التعاون مع الشركاء الإقليميين والوطنيين.

## 4- تقرير الاجتماع المشترك بين الدورة السابعة والثلاثين للجماعة الحكومية الدولية

### المختصة بالألياف الصلبة والدورة التاسعة والثلاثين للجماعة الحكومية الدولية

### المختصة بالجوت والتيل والألياف المماثلة والدورة الثامنة عشرة

### للمجموعة الفرعية للبلدان المنتجة للسيجال

36- رحبت اللجنة وأقرت تقرير الاجتماع المشترك بين الدورة السابعة والثلاثين للجماعة الحكومية الدولية المختصة بالألياف الصلبة والدورة التاسعة والثلاثين للجماعة الحكومية الدولية المختصة بالجوت والتيل والألياف المماثلة والدورة الثامنة عشرة للمجموعة الفرعية للبلدان المنتجة للسيجال.

## 5- تقرير مرحلي عن نظام المعلومات المتعلقة بالأسواق الزراعية

37- إن اللجنة :

- (أ) رحبت بالتقدم المحرز في ما يتعلق بتنفيذ نظام المعلومات المتعلقة بالأسواق الزراعية وأشارت إلى أهميته الكبيرة بالنسبة إلى أنشطة اللجنة؛
- (ب) أقرت بأهمية المبادرة باعتبارها ابتكاراً في مجال الحوكمة وشجعت على مواصلة تعزيزها.

### ثامناً- أية مسائل أخرى

## 1- انتخاب الأعضاء الجدد في مكتب لجنة مشكلات السلع

38- انتخبت اللجنة بالتزكية سعادة السفيرة Maria Laura da Rocha، الممثلة الدائمة لجمهورية البرازيل الاتحادية لدى منظمة الأغذية والزراعة، رئيسة جديدة للجنة.

39- وانتخبت اللجنة بالتزكية البلدان الستة التالية كأعضاء في مكتب اللجنة: أستراليا (جنوب غرب المحيط الهادئ)؛ إستونيا (أوروبا)؛ غابون (أفريقيا)، الأردن (الشرق الأدنى)؛ ماليزيا (آسيا)؛ الولايات المتحدة الأمريكية (أمريكا الشمالية).

## 2- الترتيبات الخاصة بالدورة الحادية والسبعين

40- أشارت اللجنة إلى أن الدورة الحادية والسبعين للجنة مشكلات السلع ستعقد في روما في عام 2016 وسيحدد المدير العام الموعد النهائي بالتشاور مع رئيس اللجنة، وفقاً للإجراءات المرعية، مع الأخذ في الاعتبار الجدول الزمني العام للاجتماعات الأخرى.

## المرفق ألف

### جدول أعمال الدورة السبعين للجنة مشكلات السلع

- 1 المسائل التنظيمية
  - 1-1 اعتماد جدول الأعمال والجدول الزمني
  - 2-1 تعيين لجنة الصياغة
- 2 بيان المدير العام
- 3 تقرير الاجتماع الوزاري الثالث حول الحوكمة وأسواق السلع الدولية (6 أكتوبر/تشرين الأول 2014)، لرئيس الاجتماع الوزاري
- 4 حالة الأسواق العالمية للسلع الزراعية
  - 1-4 التطورات الرئيسية في الأسواق والتوقعات القصيرة الأجل
  - 2-4 التوقعات الزراعية المتوسطة الأجل: الاتجاهات والقضايا المستجدة
- 5 التطورات على مستوى السياسات
  - 1-5 آخر المستجدات بشأن المفاوضات الزراعية لمنظمة التجارة العالمية
  - 2-5 المخزونات الغذائية وتقلب الأسعار
  - 3-5 الزيادات في الواردات والآلية الخاصة للوقاية
- 6 إصلاح لجنة مشكلات السلع والأجهزة الفرعية
  - 1-6 التعديلات المقترحة على اللائحة الداخلية للجنة مشكلات السلع
  - 2-6 استعراض الأجهزة الفرعية للجنة مشكلات السلع
  - 3-6 اللجنة الدولية للأرز
- 7 الإجراءات الدولية في مجال السلع الزراعية
  - 1-7 برنامج عمل منظمة الأغذية والزراعة في مجال التجارة والأسواق في الإطار الاستراتيجي المراجع
  - 2-7 برنامج العمل المتعدد السنوات للجنة مشكلات السلع
  - 3-7 الشراكة بين منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ومنظمة الأغذية والزراعة بشأن التوقعات المتوسطة الأجل
  - 4-7 تقرير الاجتماع المشترك بين الدورة السابعة والثلاثين للجماعة الحكومية الدولية المختصة بالألياف الصلبة والدورة التاسعة والثلاثين للجماعة الحكومية الدولية المختصة بالجوت والتيل والألياف المائلة والدورة الثامنة عشرة للمجموعة الفرعية للبلدان المنتجة للسيرال
  - 5-7 تقرير مرحلي عن نظام المعلومات المتعلقة بالأسواق الزراعية
- 8 أية مسائل أخرى
  - 1-8 انتخاب الأعضاء الجدد في مكتب لجنة مشكلات السلع
  - 2-8 الترتيبات الخاصة بالدورة الحادية والسبعين
- 9 اعتماد التقرير

## المرفق بـ

### ملخص الرئيس لنتائج الاجتماع الوزاري حول الحوكمة وأسواق السلع الدولية

أعدّه معالي السيد الأسعد الأشعل، وزير الفلاحة في تونس،

ورئيس المؤتمر الإقليمي لأفريقيا

السيد جوزيه غرازيانو دا سيلفا، المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة،

السيد Eric Robinson، رئيسة لجنة مشكلات السلع،

أصحاب المعالي والسعادة الوزراء والسفراء،

المندوبون والضيوف الموقرون،

أعضاء أمانة اللجنة،

أصحاب السعادة، السيدات والسادة،

يسرني أن أعرض عليكم اليوم نتائج الاجتماع الوزاري حول الحوكمة وأسواق السلع الدولية الذي عقد أمس

هنا في الفاو.

لقد شهد هذا الاجتماع مشاركة قرابة 30 وزيرا ونائب وزير، وهذا إن دلّ على شيء فإنما يدلّ على أهمية

الموضوع المطروح للنقاش.

وأود أن أتوجه بالشكر إلى الفاو وإلى السيد غرازيانو على عقد هذا الاجتماع الذي أتاح لنا جميعاً منبرا لتبادل

الآراء ومناقشة عدد من القضايا الهامة المتعلقة بالسلع الزراعية والإتجار بها.

إن قطاع السلع الزراعية لا يزال يشكل مصدرا أساسيا لخلق فرص العمل وتوليد الدخل وللإيرادات الحكومية

بالنسبة إلى الغالبية العظمى من البلدان.

فأكثر من 100 بلد من البلدان النامية يعتمد على السلع الأساسية، لا سيما السلع الزراعية، في الجزء الأكبر

من عائدات صادراته. ومع أن غالبية البلدان الأقل نموا تعتمد على صادرات السلع الزراعية، فإنها من البلدان المستوردة

للأغذية وبشكل متزايد على مدى الخمس عشرة أو العشرين سنة الماضية.

وقد نتج من مناقشتنا المثمرة أمس عدد من النقاط الهامة. وأود أن أسلط الضوء على بعض منها في سياق

مداخلتي.

أولاً- يبدو أننا نتفق جميعاً على أن حوكمة السلع الزراعية لا تزال تخضع للإطار المؤسسي الذي كان سائداً في السبعينات من القرن الماضي. لكن أسواق السلع الأساسية اليوم باتت مختلفة جداً. فقد شهد جانب العرض والطلب تغيرات هيكلية سيكون لها آثار دائمة. ولهذا يتعين علينا النظر في الظروف والحقائق الجديدة التي تشهدها أسواق السلع الأساسية.

ثانياً- مسألة تقلب الأسعار. لا زال تقلب الأسعار يشكل، رغم تراجعها في الآونة الأخيرة، خطراً يهدد قطاع السلع الأساسية والأمن الغذائي العالمي بشكل عام. ومن المتوقع أن تظل أسواق السلع الأساسية أكثر تقلباً على المدى المتوسط. وينبغي لنا ألا نسقطها من سلم أولوياتنا.

ثالثاً- من المهم تحسين معلومات الأسواق لتحسين الشفافية في الأسواق. فنحن بحاجة إلى المزيد من البيانات الموثوقة وفي الوقت المناسب عن أسواق السلع الأساسية والأسعار. وقد تمت الإشارة مراراً في المداخلات إلى نظام المعلومات المتعلقة بالأسواق الزراعية. ولعلّه ينبغي لنا أن ننظر في السبل الكفيلة بتوسيع نطاق هذه المبادرة وتكرارها.

رابعاً- مسألة أصحاب الحيازات الصغيرة. سلّطت غالبية المداخلات الضوء على أهمية أصحاب الحيازات الصغيرة، ودعت إلى ضرورة إفراح المجال لهم لإسراع أصواتهم وإبرازها في الاستراتيجيات الخاصة بالسياسات والاستراتيجيات الإنمائية. فهم الأشخاص الذين يوجدون في الصف الأمامي في كفاحنا ضد الجوع والفقر. ووفقاً للمنظمة فإن مساحة قرابة 85 في المائة من المزارع في العالم هي أدنى من هكتارين.

خامساً- ثمة نقطة هامة أخرى انبثقت عن المناقشة وتتمثل في ضرورة وضع أدوات لإدارة المخاطر تُصمم خصيصاً لأصحاب الحيازات الصغيرة والمنتجين الأشد عرضة للخطر. فهؤلاء المزارعين يتمتعون بقدر محدود جداً للوصول إلى الآليات المالية لاحتواء آثار تقلب الأسعار والعائدات المنخفضة أو السلبية. وتشكل شبكات الأمان والحماية الاجتماعية أدوات مهمة في هذا السياق.

سادساً- نحن نتفق جميعاً على أنه لا سبيل إلى تعزيز التنمية الزراعية والريفية والمساهمة في الأمن الغذائي العالمي إلا من خلال إقامة نظام تجاري دولي مستند إلى القواعد ومنفتح وغير مشوه وغير تمييزي ومنصف وعادل.

سابعاً- الشراكات. بالنظر إلى سلاسل قيمة السلع الأساسية الحديثة والمتسمة بالعمولة، يجدر بنا إقامة شراكات قوية وأكثر شمولية، تعمل فيها معاً جميع الجهات الفاعلة المعنية لإيجاد الحلول المناسبة والتغلب على التحديات. نحن بحاجة إلى المزيد من الشراكات بين القطاعين العام والخاص، ولكن أيضاً إلى شراكات أفضل تتسم بالإنصاف وبسعيها إلى تحقيق أهداف مشتركة.

ويتبين من هذا كله أنه يتعين علينا تعزيز أواصر التعاون بين المؤسسات المعنية بالسلع الأساسية.

وأعتقد أنه من الأهمية بمكان أن تصبح لجنة مشكلات السلع ركيزة أساسية من نظام حوكمة السلع الزراعية الجديد. وأود أن أوصي بأن تدرج اللجنة كل هذه القضايا في برنامج عملها وأن تعطيها الأولوية في جدول أعمالها.

كما أود أن أحييكم علماً بتعليق مثير للاهتمام بشأن اسم اللجنة. فقد أشير إلى أنه ينبغي للجنة ألا تُعنى فقط بمشاكل السلع الأساسية، بل ينبغي لها أن تحدد الحلول الناجعة. وتمثل أحد الاقتراحات في تغيير الاسم إلى لجنة آفاق السلع. وأود أن أعرض عليكم وعلى رئيس اللجنة هذا الاقتراح.

وهناك اقتراح آخر مثير للاهتمام بشكل كبير عُرض خلال الاجتماع، وهو إعداد جدول أعمال عالمي لتنمية السلع. ويحدوني الأمل في أن تتمكن اللجنة من النظر في ذلك.

كما أشجع على مواصلة عقد الاجتماعات الوزارية بشأن أسواق السلع وأسعارها. ونحن بحاجة إلى إتاحة مجال للحوار، على أرفع مستوى ممكن، بين الجانب الفني والعلمي والجانب السياسي. ولن نتمكن من تحقيق أهدافنا المشتركة إلا من خلال ذلك.

وكلي ثقة أن هذه اللجنة ستضطلع بدور مهم في هذا الصدد.

وأخيراً، وليس آخراً، أود أن أشيد بالفاؤ، ولا سيما بالسيد غرازيانو، للتنظيم الممتاز لهذا الاجتماع الوزاري.

السيد المدير العام،

السيد رئيس لجنة مشكلات السلع،

أصحاب المعالي والسعادة، حضرات السيدات والسادة،

أشركم على إتاحة الفرصة لي لاطلاعكم على النتائج التي أسفر عنها الاجتماع الوزاري.

وأتمنى لكم دورة مثمرة ومكثلة بالنجاح.

وشكراً على حسن إصغائكم.

## المرفق جيم

### اللائحة الداخلية المنقحة (كما اعتمدها اللجنة)<sup>1</sup>

#### حاء- اللائحة الداخلية للجنة مشكلات السلع

#### المادة 1

#### هيئة المكتب

- 1- تنتخب اللجنة من بين ممثلي أعضائها في أول دورة تعقد في كل فترة مالية، رئيساً ونائباً أول للرئيس وستة أعضاء يشكلون مجتمعين مكتب اللجنة. ويقوم ممثلو الأعضاء المنتخبين بمهمة نائب الرئيس.
- 2+ "ويمكن للبلدان الأعضاء تقديم الترشيحات لمنصب رئيس اللجنة من خلال مجموعاتهم الإقليمية. وتقدم الترشيحات قبل 30 يوماً على الأقل من بداية دورة اللجنة التي ستُنظم خلالها الانتخابات".
- 32- عند انتخاب الرئيس، ينبغي للجنة ضمان التناوب العادل لهذا المنصب بين الأقاليم. ولا يكون الرئيس مؤهلاً لانتخابه لشغل ولايتين متتاليتين في المركز نفسه. وتنتهي ولايته عند انتهاء اجتماع دورة اللجنة التي يتم خلالها انتخاب رئيس جديد.
- 43- [المادة 1 السابقة، الجملة الثانية] يتولى المكتب، بين الدورة والأخرى، تمثيل أعضاء اللجنة والاضطلاع بالوظائف المتعلقة بالتحضير لدورات اللجنة والاضطلاع بأية وظائف أخرى قد توكله إياها اللجنة. يُضطلع كل عضو من أعضاء المكتب بمهامه بالتشاور الوثيق مع المجموعة الإقليمية التي يمثلها.
- 54- يتم انتخاب الرئيس والأعضاء ونوابه لفترة عامين ويبقون في مناصبهم حتى انتخاب رئيس وأعضاء ونواب جدد في نهاية الاجتماع التالي للجنة. ويتم انتخاب الرئيس وستة أعضاء ونوابه الستة من الأقاليم التالية: ممثل واحد عن كل من أفريقيا، وآسيا، وأوروبا، وأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، والشرق الأدنى، وأمريكا الشمالية، وجنوب غرب المحيط الهادئ.
- 65- يعين المكتب نائباً أولاً للرئيس من بين أعضائه الستة. ويجوز له/لها البقاء في منصبه/منصبها حتى انتخاب تعيين نائباً أولاً جديد للرئيس. وإذا لأي سبب من الأسباب، لم يتمكن الرئيس من ممارسة وظائفه للفترة المتبقية من مدة ولايته، فسيقوم النائب الأول بممارسة هذه الوظائف للفترة المتبقية من ولاية الرئيس. ويقوم المكتب بتعيين نائب أول جديد للرئيس من بين أعضائه للفترة المتبقية من مدة ولاية نائب الرئيس.

<sup>1</sup> في نص مشروع التعديلات، يشار إلى الاقتراح المتعلق بالمواد المحذوفة بكتابة النص يتوسطه خط فيصا يشار إلى اقتراح الإضافات بتسطير النص اللائل.

76- يتولى الرئيس، أو النائب الأول للرئيس أحد نائبي الرئيس في حالة غيابه، رئاسة اجتماعات اللجنة، ويضطلع بالمهام الأخرى اللازمة لتسهيل عمل اللجنة. وفي حالة عدم تمكن الرئيس والنائب الأول للرئيس ونائبي الرئيس من رئاسة جلسة من الجلسات، يقوم المكتب بتعيين أحد نواب الرئيس الخمسة الآخرين ليتولى منصب الرئيس، أو إذا تعذر ذلك، تعين اللجنة أحد ممثلي أعضائها لتولي الرئاسة.

87- يعين المدير العام للمنظمة أميناً للجنة، يقوم بالواجبات التي يتطلبها عمل اللجنة.

## المادة 2

### الدورات

- 1- تعقد اللجنة دوراتها طبقاً لنصوص الفقرتين 4 و5 من المادة 29 من اللائحة العامة للمنظمة.
- 2- تعقد اللجنة عادة دورتين خلال كل فترة مالية، يدعو إلى عقدهما المدير العام بالتشاور مع رئيس اللجنة، ومع مراعاة أية اقتراحات تقدمها اللجنة.
- 3- يجوز للجنة عقد أي عدد من الجلسات المنفصلة في أثناء كل دورة من دورات اللجنة.
- 4- تعقد دورات اللجنة عادة في مقر المنظمة. ويجوز عقد دورة في أي مكان عملاً بقرار تتخذه اللجنة، بالتشاور مع المدير العام، أو بناء على طلب كتابي يقدم للمدير العام من أغلبية أعضاء اللجنة.
- 5- يرسل إشعار بموعد كل دورة ومكان انعقاد كل جلسة إلى جميع الدول الأعضاء والأعضاء المنتسبة في المنظمة، والدول غير الأعضاء والمنظمات الدولية التي تدعى إلى حضور الدورة، قبل موعد انعقادها بشهرين على الأقل في الأحوال العادية.
- 6- يجوز لكل عضو في اللجنة أن يعين مناوبين ومستشارين لمثله في اللجنة.
- 7- يكتمل النصاب اللازم لاتخاذ أي إجراء رسمي من قبل اللجنة بحضور ممثلي أغلبية أعضاء اللجنة.

## المادة 3

### الحضور

- 1- يخضع اشتراك المنظمات الدولية في عمل اللجنة، بصفة مراقب، للأحكام الخاصة بذلك في الدستور واللائحة العامة للمنظمة<sup>2</sup>، وكذلك للقواعد العامة التي وضعتها المنظمة والتي تحكم علاقاتها مع المنظمات الدولية.

<sup>2</sup> المقصود في هذا السياق بتعبيري "الدستور" و"اللائحة العامة للمنظمة" جميع القواعد العامة والبيانات الخاصة بالسياسة التي أقرها المؤتمر لإكمال الدستور واللائحة العامة، ومنها "البيان الخاص بالمبادئ المتعلقة بمنح صفة المراقب للدول"، والقواعد العامة التي تنظم العلاقات بين المنظمة والمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية.



2- يخضع حضور الدول غير الأعضاء في المنظمة في دورات اللجنة للمبادئ المقررة من المؤتمر لمنح صفة المراقب إلى الدول.

(أ) تكون جلسات اللجنة علنية، ما لم تقرر اللجنة عقد جلسات خاصة لمناقشة أي موضوع في جدول أعمالها.

(ب) مع مراعاة أحكام الفقرة الفرعية (ج) أدناه، يجوز لأي دولة عضو في المنظمة وغير ممثلة في اللجنة، ولأي عضو منتسب أو لأي دولة غير عضو في المنظمة تُدعى إلى حضور دورة من دورات اللجنة بصفة مراقب، أن تقدّم مذكرات وأن تشارك في أي مناقشة تجري في جلسة علنية أو خاصة للجنة دون أن يكون لها حق في التصويت.

(ج) يجوز للجنة أن تقرّر، في حالات استثنائية، جعل الحضور في الجلسات الخاصة يقتصر على الممثل أو المراقب من كلّ دولة من الدول الأعضاء في المنظمة.

#### المادة 4

##### جدول الأعمال والوثائق

1- يعد المدير العام، بالتشاور مع رئيس اللجنة جدول أعمال مؤقّتا يوزعه، في العادة قبل موعد انعقاد الدورة بشهرين على الأقل، على جميع الدول الأعضاء والأعضاء المنتسبة في المنظمة، وجميع المنظمات الدولية المدعوة إلى حضور الدورة.

2- يجوز لجميع الدول الأعضاء في المنظمة والأعضاء المنتسبة، كل في حدود وضعها، أن تطلب من المدير العام، قبل الموعد المحدد للدورة بثلاثين يوما على الأقل في الأحوال العادية، إدراج بند في جدول الأعمال المؤقت. ويقوم المدير العام عندئذ بتوزيع البند المقترح على جميع أعضاء اللجنة مشفوعا بالوثائق اللازمة.

3- يكون أول بند في جدول الأعمال المؤقت هو اعتماد جدول الأعمال. ويجوز للجنة في أثناء انعقادها، أن تعدل بالموافقة العامة جدول الأعمال بحذف أو إضافة أو تنقيح أي بند، بشرط ألا يستبعد من جدول الأعمال أي بند أحيل إليها من المجلس أو بناء على طلب المؤتمر.

4- الوثائق التي لم يتم توزيعها ترسل مع جدول الأعمال المؤقت أو في أقرب فرصة ممكنة بعد ذلك.

## المادة 5

## التصويت

- 1- لكل عضو في اللجنة صوت واحد.
- 2- يتحقق الرئيس من قرارات اللجنة، ويلجأ، وبناء على طلب واحد أو أكثر من الأعضاء، إلى إجراء اقتراع، وفي هذه الحالة تطبق الأحكام ذات الصلة من المادة 12 من اللائحة العامة للمنظمة، مع مراعاة مقتضى الحال.

## المادة 6

## المحاضر والتقارير

- 1- توافق اللجنة في كل دورة على تقرير يقدم للمجلس يتضمن آراءها وتوصياتها وقراراتها، بما في ذلك، عند الطلب، بيان بأراء الأقلية. وستبذل اللجنة كل جهد ممكن لضمان أن توصياتها دقيقة ويمكن تنفيذها. وتحال مسائل البرنامج والميزانية إلى المجلس، في حين تحال مسائل السياسة العامة والمسائل التنظيمية إلى المؤتمر. ويبلغ المجلس بأية توصيات توافق عليها اللجنة وتؤثر في برنامج المنظمة أو ماليتها أو تتعلق بالشؤون القانونية والدستورية، مشفوعة بملاحظات اللجان المناسبة المتفرعة عن المجلس.
- 2- توزع تقارير الدورات على جميع الدول الأعضاء والأعضاء المنتسبة في المنظمة، والدول غير الأعضاء المدعوة إلى حضور الدورة، وكذلك المنظمات الدولية المعنية التي لها حق التمثيل في الدورة.
- 3- تدرج في تقرير اللجنة ملاحظاتها على تقرير أي جهاز من أجهزتها الفرعية، وكذلك الآراء التي يبديها عضو أو أكثر من أعضاء اللجنة، إذا طلب هؤلاء ذلك. ويقوم المدير العام، بناء على طلب أي عضو، بتوزيع هذا الجزء من تقرير اللجنة بأسرع ما يمكن على الدول أو المنظمات الدولية التي تتلقى عادة تقارير الجهاز الفرعي المعني. ويجوز للجنة أن تطلب أيضاً من المدير العام، عند إحالته تقريرها ومحاضر مداولاتها إلى الأعضاء، أن يوجه العناية بصفة خاصة إلى آراء اللجنة وتعليقاتها على تقرير أي جهاز من أجهزتها الفرعية.
- 4- تقوم اللجنة في بداية كل من اجتماعاتها الخاصة باتخاذ قرار بشأن ضرورة كتابة سجل للاجتماع. وفي حال وُجد ذلك ضرورياً، تقرر اللجنة بشأن تعميمه ولكن بما لا يتعارض مع ما هو وارد في الفقرة 2 أعلاه.
- 5- تحدد اللجنة الإجراءات التي تتبع بشأن البيانات الصحفية التي تصدر عن أعمالها.

## المادة 7

## الأجهزة الفرعية

1- وفقاً للأحكام الواردة في الفقرة 10 من المادة 29 من اللائحة العامة للمنظمة، يجوز للجنة، عند الاقتضاء، إنشاء لجان فرعية وجماعات حكومية دولية للسلع وأجهزة فرعية متخصصة، رهنا بتوافر الاعتمادات اللازمة في الباب ذي الصلة من الميزانية المعتمدة للمنظمة. ويجوز لها أن تضم إلى عضوية مثل هذه اللجان الفرعية والأجهزة الفرعية المتخصصة، دولا أعضاء وأعضاء منتسبة في المنظمة من غير أعضاء اللجنة. وتكون عضوية جماعات السلع الحكومية الدولية، التي تشكلها اللجنة، مفتوحة لجميع الدول الأعضاء والأعضاء المنتسبة في المنظمة، وللمجلس أن يقبل في عضوية مثل هذه الجماعات دولا أعضاء في الأمم المتحدة، أو في أي وكالة من وكالاتها المتخصصة، أو الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وإن لم تكن أعضاء أو أعضاء منتسبة في المنظمة.

2- يتعين على اللجنة قبل اتخاذ أي إقرار بإنشاء أجهزة فرعية أن تدرس الأعباء الإدارية والمالية المترتبة على هذا القرار في ضوء تقرير من المدير العام.

3- تحدد اللجنة اختصاصات أجهزتها الفرعية، ويتعين على هذه الأجهزة أن ترفع تقاريرها إلى اللجنة. وتُبلغ هذه التقارير إلى جميع أعضاء الأجهزة الفرعية المعنية وجميع الدول الأعضاء والأعضاء المنتسبة في المنظمة، والدول غير الأعضاء المدعوة إلى حضور دورات الأجهزة الفرعية، والمنظمات الدولية المعنية التي لها حق حضور هذه الدورات.

## المادة 8

## وقف العمل باللائحة

يجوز للجنة أن تقرر تعطيل أية مادة من مواد لائحته الداخلية السالفة الذكر، شريطة الإشعار باقتراح التعطيل قبل نظره بأربع وعشرين ساعة، واتساق الإجراء المراد اتخاذه مع الدستور واللائحة العامة للمنظمة<sup>3</sup>. ويجوز الإعفاء من هذا الإشعار إذا لم يعترض على ذلك أي عضو من أعضاء اللجنة.

## المادة 9

## تعديل اللائحة

يجوز للجنة، بأغلبية ثلثي الأصوات المدلى بها، أن تعدّل لائحته الداخلية بشرط أن يتوافق هذا التعديل مع الدستور واللائحة العامة للمنظمة. ويجب عدم تضمين أي اقتراح لتعديل هذه المواد في جدول أعمال أي دورة من دورات اللجنة، إلا في حال أرسل المدير العام إشعاراً بذلك إلى أعضاء اللجنة قبل ثلاثين يوماً على الأقل من افتتاح الدورة.

<sup>3</sup> انظر حاشية الفقرة 1 من المادة 3.